

التاريخ : ٢٢ / ٧ / ٢٠٠٢ م

قرار وزاري رقم (٤٩٢) لسنة ٢٠٠٢ م بتحديد أسعار الأدوية والمستحضرات الصيدلانية في دولة الكويت

وزير الصحة

- بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٩٦ في شأن تنظيم مهنة الصيدلة وتداول الأدوية وخاصة المادة رقم ١٣ من القانون المذكور .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٨ لسنة ١٩٩٢ بشأن تحديد أسعار الأدوية والمستحضرات الصيدلانية في دولة الكويت .
- وبناء على توصية لجنة تسعير الأدوية المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٢٦٧ / ١٩٩٢
- وبناء على مقتضيات المصلحة العامة ، وما عرضه علينا السيد وكيل الوزارة .

- قرار -

مادة أولى : تحدد أسعار الأدوية والمستحضرات الصيدلانية حسبما هو وارد في قائمة الأسعار المرفقة بهذا القرار .

مادة ثانية : يسرى في هذا الشأن الأحكام التنظيمية الواردة بالقرار الوزاري رقم ٩٢ / ٢٣٨ .

مادة ثالثة : يبلغ هذا القرار كل من يلزم لتنفيذه ، ويعمل به بعد شهرين من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية .

وزير الصحة